

رئاسة مجلس الوزراء تلزم أشغال بناء قصر مائي سعة ٣٠٠ م^٣ في بلدة القوزح قضاء بنت جبيل بدل الذي تضرر نتيجة الإعتداءات الإسرائيلية
مجلس الجنوب بعد تاريخ ٢٠٢٣/١٠/٨ شركة الموارد المائية والتنمية (Ward) مقدمة السعر الأدنى بقيمة ١٣,٨٤٢,١١٢,٢٦٨/ل.ل.

إن مجلس إدارة مجلس الجنوب

بناء على قرار دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٣/٣ تاريخ ٢٠٢٣/١/١٨ (تكليف السيد هاشم حيدر القيام بمهام رئيس مجلس إدارة مجلس الجنوب لحين تعيين رئيس مجلس إدارة اصيل) .

بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ٩٢/٢ تاريخ ٢٠٠٠/٨/١٦ (التمديد لمجلس إدارة مجلس الجنوب لغاية تعيين مجلس إدارة جديد).
بناء على قرار مجلس الإدارة الفوري رقم ٤٥٩٧ تاريخ ٢٠٢١/٤/٢٢ (أخذ العلم بكتاب دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٠٨/ص تاريخ ٢٠٢١/٤/١٥ الموجه لجانِب عضو مجلس الإدارة الدكتور يوسف دوغان والمتضمن الطلب اليه الاستمرار بممارسة مهامه كعضو متفرغ في مجلس إدارة مجلس الجنوب لحين عرض الموضوع على مجلس الوزراء).

بناء على المرسوم رقم ٣١٣٤ تاريخ ٢٠١٦/٤/٧ (تعيين مراقب مالي عام لدى مجلس الجنوب).
بناء على المرسوم رقم ٤٠١٤ تاريخ ١٩٨١/٣/٣١ (تنظيم مجلس الجنوب).
بناء على المرسوم رقم ٤١١٣ تاريخ ١٩٨١/٧/١ (النظام المالي وتعديلاته).
بناء على القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩ (قانون الشراء العام) لا سيما المادة "٥٨" منه (طلب عروض اسعار على اساس تقديم اسعار).

بناء على المرسوم ١٠٧٣ تاريخ ٢٠٢٥/٩/٣ (نقل اعتماد من إحتياط الموازنة العامة إلى موازنة مجلس الجنوب للعام ٢٠٢٥ بقيمة ٦٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ل.ل.).

بناء على إحالة المهندس فؤاد صعب بتاريخ ٢٠٢٥/٤/١٠ المتضمنة بأنه بناء لطلب الرئيس الشفهي بالكشف على أضرار خزان مياه قصر مائي في بلدة القوزح قضاء بنت جبيل الناجمة عن الاعتداءات الاسرائيلية على البلدة حيث تبين أن الخزان القائم حالياً مصاب بقذيفة مباشرة مقترحا بناء خزان قصر مائي سعة ٣٠٠ م^٣.

بناء على إحالة المصلحة الفنية الموجهة الى "الرئيس" المسجلة لدى قلم المجلس برقم ٢٠٢٥/٥٧١٨ ولدى قلم المصلحة الفنية برقم ٢٠٢٥/٤٧٢ المتضمنة ملف تلزم أشغال بناء قصر مائي سعة ٣٠٠ م^٣ في بلدة القوزح قضاء بنت جبيل مرفقة بالكشف التخميني ولائحة الاسعار سندا" للمادة ٥٨ من قانون الشراء العام .

بناء على إحالة " الرئيس " الموجهة الى وحدة الشراء بتاريخ ٢٠٢٥/٥/٢٠ المتضمنة تأمين عروض اسعار (بطريقة طلب عروض اسعار على اساس تقديم اسعار) سندا للمادة ٥٨ من قانون الشراء.

بناء على محضر تسجيل العروض الصادر عن مصلحة الديوان بتاريخ ٢٠٢٥/٨/١١ المرفق بعرضي أسعار عائدة لأشغال بناء قصر مائي سعة ٣٠٠ م^٣ في بلدة القوزح قضاء بنت جبيل .

بناء على إحالة لجنة التلزم بتاريخ ٢٠٢٥/٨/١١ المرفقة بالملف العائد لأشغال بناء قصر مائي سعة ٣٠٠ م^٣ في بلدة القوزح قضاء بنت جبيل والذي نتج عنه ارساء الالتزام مؤقتا على صاحب العرض الادنى شركة الموارد المائية والتنمية (Ward) بقيمة اجمالية قدرها ١٤,٥٧٠,٦٤٤,٤٩٣/ل.ل. متضمنة الضريبة على القيمة المضافة .

بناء على إحالة " الرئيس " الموجهة الى المصلحة الفنية لدراسة الأسعار العائدة لملف تلزم أشغال بناء قصر مائي سعة ٣٠٠ م^٣ في بلدة القوزح قضاء بنت جبيل والإفادة اذا كانت مناسبة ولصالح الإدارة .

بناء على إحالة المصلحة الفنية الموجهة الى " الرئيس " المتضمنة ان الاسعار المقدمة من شركة الموارد المائية والتنمية (Ward) تزيد عن الاسعار الراجعة والمعتمدة حالياً .

بناء على الكتاب الصادر عن شركة الموارد المائية والتنمية (Ward) تاريخ ٢٠٢٥/٨/٢٧ المتضمن موافقته على تنزيل مئوي قدره ٥% من قيمة أشغال بناء قصر مائي سعة ٣٠٠ م^٣ في بلدة القوزح قضاء بنت جبيل التي رست عليه بقيمة ١٤,٥٧٠,٦٤٤,٤٩٣/ل.ل. لتصبح قيمة الاشغال بعد التنزيل ١٣,٨٤٢,١١٢,٢٦٨/ل.ل. متضمنة الضريبة على القيمة المضافة .

سنة مجلس الوزراء مجلس الجنوب
تلتزم أشغال بناء قصر مائي سعة ٣٠٠ م^٣ في بلدة القوزح قضاء بنت جبيل بدل الذي تضرر نتيجة الاعتداءات الإسرائيلية بعد تاريخ ٢٠٢٣/١٠/٨ شركة الموارد المائية والتنمية (Ward) مقدمة السعر الأدنى بقيمة ١٣,٨٤٢,١١٢,٢٦٨/ل.ل.
بلس الجنوب

بناء على احالة "الرئيس" بالعرض على مجلس الإدارة لإتخاذ قرار فوري بالشأن .

يقرر ما يأتي :

المادة الاولى : الموافقة على تلزم أشغال بناء قصر مائي سعة ٣٠٠ م^٣ في بلدة القوزح قضاء بنت جبيل بدل الذي تضرر جراء الاعتداءات الاسرائيلية بعد تاريخ ٢٠٢٣/١٠/٨ وارساء الصفقة نهائياً على مقدم العرض الأدنى شركة الموارد المائية والتنمية (Ward) بقيمة ١٣,٨٤٢,١١٢,٢٦٨/ل.ل. بالإضافة الى لضريبة على القيمة المضافة البالغة قيمتها ١,٣٧١,٧٤٠,٨٥٥/ل.ل. لتصبح القيمة الإجمالية للأشغال ١٣,٨٤٢,١١٢,٢٦٨/ل.ل. فقط ثلاثة عشر ملياراً وثمانمائة واثنتان وأربعون مليوناً ومائة واثنا عشر ألفاً ومائتان وثمانية وستون ليرة لبنانية لاغير بعد تنزيل مئوي قدره ٥% من قيمة الأشغال التي رست عليه بقيمة ١٤,٥٧٠,٦٤٤,٩٩٣/ل.ل. ذلك سنداً للمادة ٥٨ من قانون الشراء العام (طلب عروض اسعار على اساس تقديم اسعار).

المادة الثانية : تؤخذ الإعتمادات المالية البالغة ١٣,٨٤٢,١١٢,٢٦٨/ل.ل. من المرسوم ١٠٧٣ تاريخ ٢٠٢٥/٩/٣ (نقل إعتماد من إحتياط الموازنة العامة إلى موازنة مجلس الجنوب للعام ٢٠٢٥ بقيمة ٦٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ل.ل. لاستكمال ترميم الباقي من المباني الرسمية والبنية التحتية المتضررة نتيجة العدوان الاسرائيلي بعد تاريخ ٢٠٢٣/١٠/٨).

المادة الثالثة : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة .

بيروت في: ٢٠٢٥/٩/٥

رئيس مجلس الادارة بالتكليف

هاشم حيدر

نائب رئيس مجلس الادارة
جان مخايل
امين سر مجلس الادارة بالتكليف
عزات الغول
عضو مجلس الادارة
يوسف دوغان

يبلغ الى :

- المراقب المالي العام
- مصلحة الديوان
- مصلحة المحاسبة
- المصلحة الفنية